

المجلس 3 من شرح) نخبة الفكر(| برنامج مهمات العلم 7341 |

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي صير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهمات واشهد ان لا اله الا الله حقه واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا - [00:00:00](#)

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:27](#)

اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما - [00:00:43](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء ومن اخذ الرحمة رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقيهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين - [00:01:00](#)

ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهمات العلم في اقراء اصول المتون وبيان مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية ليستفتح بذلك المبتدئون تلقيهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكرهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم - [00:01:20](#)

وهذا المجلس الثالث في شرح الكتاب الثالث عشر من برنامج مهمات العلم في سنته السابعة تبع وثلاثين واربع مئة والف وهو كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر للحافظ احمد ابن علي ابن حجر - [00:01:42](#)

العسقلاني المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة ويليهِ المجلس الاول من الكتاب الرابع عشر وهو كتاب الورقات في اصول الفقه للعلامة عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني المتوفى سنة ثمان وسبعين واربعمئة - [00:02:03](#)

وقد انتهى بنا البيان في الكتاب الاول الى قول المصنف وصيغ الاداء سمعت وحدثني الى اخر هذه الجملة وذكر فيها المصنف نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو صيغ الاداء - [00:02:28](#)

وهي الالفاظ المعبر بها الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث بين الرواة عند نقل الحديث وعدها المصنف ثمان مراتب الاولى سمعت وحدثني سمعت وحدثني وهما لمن سمعا وحده من لفظ الشيخ - [00:02:48](#)

فان جمع فقال سمعنا وحدثنا فمع غيره وسمعت وسمعتنا هي ارفع صيغ التحديث والثانية اخبرني وقرأت عليه اخبرني وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه - [00:03:17](#)

فان جمع فقال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالثالثة وهي قرئ عليه وانا اسمع كانت كالثالثة وهي قرئ عليه وانا اسمع فاذا قال الراوي اخبرنا فلان فهو بمنزلة قول قرئ عليه وانا اسمع - [00:03:43](#)

فالرابعة انبائي والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن والخامسة ناولني واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية واشترطوا في صحة المناولة - [00:04:08](#)

اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف والسادسة شافهني واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها فاذا اجاز احد احد لفظا لا كتابة قال شافهني. والسابعة كتب الي - [00:04:35](#)

واطلقوا المكتوبة في الاجازة المكتوب بها والثامنة عن ونحوها فقال وان ثم ذكر المصنف حكما عن عنعنة الراوي المعاصر من حيث

حملوها على الاتصال او الانقطاع وتوضيحها ان الراوي المعنعنعن في روايته عن غيره له حلال - [00:05:06](#)

ان الراوي المعنعنعن في روايته عن غيره له حالان احدهما ان تكون عنعنته عن غير معاصر له ان تكون عنعنته عن غير معاصر له
فروايته منقطعة بلا اشكال فروايته منقطعة بلا اشكال. والآخرى ان تكون عنعنته عن معاصر له - [00:05:32](#)

ان تكون عنعنته عن معاصر له فلا يخلو من احدى حالين فلا يخلو من احدى حالين الاولى ان يكون مدلسا فهذا يتوقى العلماء عن
عنته وفق مراتب عندهم وفق مراتب عندهم - [00:06:04](#)

لكن عنعنة المدلس ربما اوجبت رد الحديث. لكن عنعنة المدلس ربما اوجبت رد الحديث فالمدلسون منهم من احتمل المحدثون حديثه
فقبلوه ولو عنعنن لقله تدليسه ومثلوا له بابن شهاب الزهري والثانية ان يكون بريئا من التجليس - [00:06:25](#)

ان يكون بريئا من التدليس فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره
المصنف في حكم عنعنته فقيل تحمل على السماع مطلقا - [00:06:54](#)

فقيل تحمل على السماع مطلقا. وقيل يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة او حكما باعتبار
القرائن او حكما باعتبار القرائن وهو المختار وهو المختار - [00:07:12](#)

حقيقة يعني يجزم بانه لقيه كأن يوجد في حديثه انه قال مرة اخبرنا فلان او سمع اخبرنا فلان او سمعت فلانا او جاء في قصة ذكر
اجتماعه به او حكما بالقرائن - [00:07:36](#)

كأن يكون ابنا مع ابيه عاصره بضع عشرة سنة عاصره بضع عشرة سنة وهما في بيت واحد فمثل هذه القرينة تعتبر كالحقيقة فيجعل
فيحكم له باللقاء وهذه تعلم من تصرفات المحدثين - [00:07:56](#)

لا من عباراتهم وعلم الحديث احد العلوم التي لا يمهر فيها متعاطيها حتى يمتزج بتصرفات حفاظه اما مجرد الاطلاع على قواعده
دون ان يقوم ويقعد في معرفة الحديث فمنفعته قليلة - [00:08:27](#)

وهذه الصيغ التي ذكرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طوق التحمل طرق التحمل وهي ثمانية اولها السماع من
لفظ الشيخ السماع من لفظ الشيخ والصيغ المستعملة للتعبير - [00:08:47](#)

عنه هي سمعت وحدثني والصيغ المستعملة في التعبير عنه وسمعت وحدثني والثاني القراءة عليه وتسمى العرض وتسمى العرب
والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي اخبرني وقرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع هي اخبرني وقرأت عليه وانا اسمع وكذلك
انبأني عند المتقدمين - [00:09:10](#)

وكذلك انبأني عند المتقدمين. والثالث الاجازة والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها كأن يقول اجازني فلان بكذا او اخبرني
اجازة ونحوها والمتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف والمتأخرون يعبرون عنها بعنك ما سلف - [00:09:43](#)

والرابع المناولة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني والخامس المكاتب والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي كتب الي
والسادس الوصية والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اوصى الي فلان اوصى الي فلان - [00:10:11](#)

والسابع الاعلام والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اعلمني فلان اعلمني فلان والثامن الوجادة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي
وجدت بخط فلان وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه - [00:10:40](#)

او في كتاب فلان بخطه واشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام اشترط المحدثون الاذن في الوجادة
والوصية بالكتاب والاعلام فلا بد من زيادة اجاز لي مع صيغها المتقدمة. فالاذن هو الاجازة - [00:11:09](#)

فاذا قال مثلا اعلمني فلان فانه يقول فيما اجاز لي روايته فيما اجاز لي روايتهم الاذن هو الاجازة واباحة الرواية والمراد بالوجادة ان
يطلع الراوي ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه - [00:11:35](#)

ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره والمراد بالاعلام
اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه - [00:12:02](#)

اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره ان يعهد الراوي

بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته - [00:12:24](#)

عند سفره او موته فان اذن للراوي فيهن صحت له الرواية عن شيخه فان اذن للراوي فيهن صحت له الرواية عن شيخه والا فلا عبرة بها فاذا اذن له ان يروي عنه ما يجده عنه بخط يعلمه او اعلمه بذلك او اوصى اليه بكتبه فاقتربت هؤلاء - [00:12:45](#)

الثالث باذنه واجازته صحت والا فلا عبرة بها كالاجازة العامة لاهل العصر كأن يقول اجزت لمن ادرك حياتي اجزت لمن ادرك حياتي. او الاجازة للمجهول كان يكون مبهما او مهملا - [00:13:11](#)

كأن يكون مبهما او مهملا كأن يقول اجزت رجلا او اجزت محمدا فمحمد في المسلمين ملايين فلا يقع على من اراده او الاجازة

للمعدوم كأن يقول اجزت لمن سيولد لفلان. اجزت لمن سيولد لفلان فكلها لا عبرة بها على الاصح - [00:13:33](#)

في جميع ذلك على ما اختاره المصلي فكلها لا عبرة بها على الاصح في جميع ذلك على ما اختاره المصنف وفيه بحث له محل اخر.

لكن مما ينبغي ان تعقله ان الرواية في المتأخرين صارت زينة لا تتراد - [00:14:02](#)

ذاتها فمن البطالة تضيع ما ينفع من الاصول النافعة وتتبعها فانما يراد منها شرف الاتصال بالنبي صلى الله عليه وسلم واهل العلم

والفضل ممن تقدمنا ويحرص ويحرص فيها ملتمس العلم على ما هو انفع من مجرد اجازة - [00:14:22](#)

كالقراءة او لقي الشيوخ في بلدانهم ومثافتهم وسماع اخبارهم والاطلاع على تصانيفهم وتصانيف شيوخ فمع هذه المقاصد ينتفع

الانسان فان قلت هذه المقاصد الحسنة او عدمت فانه ربما يندم بعد سنين - [00:14:47](#)

اصابع فانه ربما يعرض اصابعه بعد سنين ولات مندم لانه ضيع الاصول واشتغل بالفضول نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم

الرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو المتفق - [00:15:11](#)

نفترق واتفقت الاسماء خطأ واختلفت نطقا فهو المؤلف والمختلف وان اتفقت الاسماء واختلفت الاء او بالعكس فهو المتشابه. وكذا

ان وقع ذلك الاتفاق في اسم واسم اب والاختلاف بالنسبة ويترقب منه مما قبله انواع. منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في

حرف او حرفين. او بالتقديم والتأخير ونحو ذلك - [00:15:34](#)

ذكر المصنف رحمه الله ثلاثة انواع من انواع علوم الحديث تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلفها اولها المتفق والمفترق المتفق

والمفترق وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم. ما اتفقت فيه

اسماء - [00:16:02](#)

واسماء ابائهم واختلفت اشخاصهم مثلا عمر بن الخطاب فبالرواة ستة اسمهم عمر بن الخطاب فالاسم قد اتفق في الاسم واسم الاب

وافترقا في اشخاصهم والثاني المؤلف والمختلف وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطقا - [00:16:33](#)

ما اتفقت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطقا كعقيل وعقيد والثالث المتشابه وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاء ما اتفقت فيه

الاسماء واختلفت الاء او بالعكس او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاء واختلفت النسبة - [00:16:58](#)

او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاء واختلفت النسبة فللمتشابه ثلاث صور اولها ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاء ما اتفقت فيه

الاسماء واختلفت الاء والثانية ما اتفقت فيه الاء واختلفت الاسماء - [00:17:24](#)

ما اتفقت فيه الاء واختلفت الاسماء والثالث ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاء واختلفت النسبة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء

الاء واختلفت النسبة ويترتب منه ومما قبله انواع متعددة باعتبار - [00:17:46](#)

الاتفاق والاشتباه الا في حرف او حرفين او تقديم وتأخير. فمثلا يمكن ان يكون اتفاق في الاسم واسم الاب واسم الجد والاختلاف في

النسبة ويمكن ان يكون الاتفاق في النسبة واسم الجد واسم الاب والافتراق في - [00:18:08](#)

نعم الله اليكم قال رحمه الله خاتمة ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة

وفيات وليس وفياتهم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ومراتب الجرح واسوأها الوصف بافعالك اكدب الناس ثم دجال او وضاع

او كذاب واسهلها لين او سيء الحفظ - [00:18:27](#)

او فيه ادنى ما قال ومراتب التعديل وارفعتها الوصف بافعالك اوثق الناس. ثم ما تأكد بصفة او او صفتين كثقة ثقة او ثقة حافظ

وادناها ما اشعر بالقرب من اسهل التجريح كشيخ وتقبل وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو واحد على الاصح وجرح - [00:19:00](#)
قدموا على التعديل ان صدر مبينا من عارف باسبابه فان خلا عن تعديل قبل مجملنا وللمختار. ومعرفتكن المسمين ومن اسمه كنيته
فمن اختلف في كنيته ومن كثرت كناه او نعوته ومن وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته ومن نسب الى غير -
[00:19:22](#)

او الى غير ما يسمع يسمع ما يسبق للفهم. ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم شيخه وشيخه فصاعدا. ومن اتفق اسمه
اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة والمفردة وكذا الكنى والالقب والانساب وتقع الى القبائل والاطنان بلادا او
ضياعا او سكاكا او مجاورة - [00:19:46](#)

والى الصنائع والحرف او الى ان اوشك او سكاكا او مجاورة والى الصنائع والحرف ويقع فيها الاتفاق والاشتباه كالاسماء. وقد تقع القبلا
ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف. ومعرفة - [00:20:09](#)
الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه
وتصنيفه وتصنيفه على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف. ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي
يعلى بالفراء. وصنف - [00:20:28](#)

وفي غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها متعسر فلتري جعلها مبسوطاتها والله الموفق
والهادي لا اله الا هو ختم المصنف رحمه الله كتابه بهذه الجملة المنبهة على طائفة من المهمات - [00:20:48](#)

التي ينبغي للمشتغل بالحديث ان يعتني بها اولها طبقاته الرواة والمراد بالطبقة قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخ قوم من
الرواة يجتمعون في سن او اخر فكل قوم اجتمعوا في اخذ او سن فهم طبقة - [00:21:11](#)

والاخذ لقاء المشايخ وهو الاصل والاخذ هو لقاء المشايخ وهو الاصل والسن تابع فقد يتفاوتون فيه وللعلماء رحمهم الله طرائق
مختلفة في عد طبقات الرواة والثانية مواليدهم اي تاريخ ولادة الرواة - [00:21:36](#)

والثالثة وفياتهم. اي تاريخ موتهم والرابعة بلدانهم التي نزلوا بها. بلدانهم التي نزلوا بها والخامسة احوالهم اي من جهة العدالة
والتجريح والجهالة. اي من جهة جهة العدالة والتجريح والجهالة. ثم ذكر المصنف - [00:22:04](#)

مع مسائل تتعلق بالجرح والتعديل الاولى مراتب الجرح والتعديل واقتصر فيها على ذكر اسوأ جرح اسوأ مراتب الجرح واسهلها وما
قرب من اولهما وعلى ذكر ارفع مراتب التعديل وادناها وما قرب من اولهما - [00:22:28](#)

ومراتب الجرح هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي ومراتب التعليم هي درجات ما يدل
على تقوية الراوي درجات ما يدل على تقوية الراوي وهذا يشمل الالفاظ وغيرها. يشمل الالفاظ وغيرها كالاشارة - [00:22:52](#)

وتحميض الوجه ونفض اليدين واخراج اللسان واكثر العلماء اقتصروا في الجرح والتعديل عند ذكر مراتبه على الالفاظ فقط لانها
الاصل في الجرح والتعديل بانها الاصل في الجرح والتعديل فهي غالب المعبر به - [00:23:20](#)

والاشارات مما يعسر ضبط المراد بها والاشارات مما يعسو ضبط المراد بها. يعني يوجد الذي يقال مطولات كتب الجرح
والتعدين يجد هناك اشارات مثلا تحميض الوجه يعني ان يذكر له راوي فيجمع وجهه كمن يشرب حامضا - [00:23:43](#)

يجمع وجهه كمن يشرب حامضا او اذا سئل عنه اشار الى اشار بيده اما تقوية واما ضعفا والاشارات من طريقة العرب في كلامها
وللسلف في ذلك والائمة اشياء كثيرة - [00:24:08](#)

ولذلك من من الفوائد دائما في العلم الانسان لا ينكر شيء يشيع بين الناس فانه ربما يكون مأثورا ربما يكون مأثورا. فهذه الاشارة التي
عند الناس باستحسان الشيء جاءت عن الامام احمد - [00:24:28](#)

فهو شيء مما تتابع عليه الناس وبعض الناس قد يستنكر اشياء وتكون في الاحاديث او في الاثار يعني مثلا حتى بعض الاخوان الله
يهدينا وايهم قد يقطعون بان هذا الشيء بدعة او نحو ذلك - [00:24:46](#)

ويكون له اصل مأثور او كان عليه عمل الائمة فيأتي الانسان لانه ما اعتاد او ما عرفه فيقول ان هذا ترتيب لشيء غير معين مثل شيخ

ابن باز رحمه الله كان اذا احد يعني قال شيئا لا يحتاج ان يطول فيه الكلام قال له سبح - [00:25:03](#)

سبح وبعضنا يا اخوان يقول هذه لا دليل عليك انه يأمر سبح سبح وفي اخبار الامام احمد رحمه الله انه كان يقول ذلك سبح سبح فالانسان محتاج للاطلاع على احوال السلف من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين والائمة ويحتاج الى ان ينفق ان ينفق عمرا مديدا - [00:25:20](#)

وجدا واجتهادا حتى يطلع على احوالهم. والمسألة الثانية من تقبل منه التزكية فالتزكية هي الوصف بالجرح او التعديل. هي الوصف بالجرح او التعديل. ويسمى الحاكم على الرواتب الجرح والتعديل مزكيا - [00:25:41](#)

ويسمى الحاكم على الرواتب الجرح او التعديل مزكيا اي ناقدا يصف الرواة بالجرح والتعدين وتقبل التزكية من عارف باسبابها وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو من واحد على الاصح المسألة الثالثة تعارض الجرح والتعديل - [00:26:02](#)

فذكر ان الجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا عن عارف باسبابه ان صدر مبينا عن عارف باسبابه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه عن رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل. عن رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل - [00:26:25](#)

ورجل هنا خرج مخرج الغالب ولا مخرج المعهود عند اهل العلم هي احسنت على مخرج المعهود عند اهل العلم ولذلك انظر كتب السلف كتب الجرح والتعديل ما تجد فيها قولاً لامرأة - [00:26:51](#)

لان هذا ليس من شأنه وانما هذه طريقة اهل العلم الراسخين منها الرجال والمسألة الرابعة حكم الجرح المجمل حكم الجرح المجمل وهو الجرح الخالي من بيان سببه الجرح الخالي من بيان سببه فذكر ان الراوي ان خلا عن التعديل قبل الجرح مجمله ان الراوي اذا

خلا عند - [00:27:08](#)

التعديل قبل الجرح مجملا على المختار فاذا وجد فيه جرح وليس فيه تعديل فاذا وجد فيه جرح وليس فيه تعديل وكان ذلك الجرح مجملا قبل الجرح قبل الجرح ثم ذكر بعد هذه المسائل جملة اخرى من مهمات علوم الحديث التي ينبغي ان يعتني بمعرفتها -

[00:27:36](#)

به منها معرفة كلا المسمين والكنى جمع كنية وهي ما سبق باب او ام او غيرها. ما سبق باب او ام او غيرها والمسمى هو المذكور باسمه او المسمى هو المذكور باسمه. ومعرفة اسماء المكينين - [00:28:01](#)

اي من ذكر بكنيته فيحتاج الى معرفة اسمه فيحتاج الى معرفة اسمه ومعرفة من اسمه كنيته اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا ومعرفة من اختلف في كنيته اي في تعيينها - [00:28:24](#)

اي في تعيينها فذكر له كنية وذكر له كنية فممن اهل العلم ان يختلف فيه بين كنيته ومنهم من يختلف فيه بين ثلاث كنى وهلم جرا. مثلا الامام محمد بن عبد الوهاب ما كنيته - [00:28:47](#)

نعم ابو حسين غير صالح ها اي احسنت كنيته ابو علي فاكبر ابناؤه الذي كان به يكنى هو ابو علي ويقع في كلامهم تكنيته بابي عبد الله تبعا للاصل في من اسمه محمد انه يكنى بابي عبد الله - [00:29:10](#)

والا فكنيته رحمه الله هي ابو علي ومعرفة من كثرت كناه او نعوته والمراد بالنعوت اللقب والانساب ومعرفة من وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته يعني كنيته توافق كنية - [00:29:34](#)

زوجته فيكنى بكنيته مثل من تمام كابي بكر الصديق رضي الله عنه فليس له من الولد احد اسمه بكر وانما كني بابي بكر لانه تزوج امرأة تكنى ام بكر وهذه فائدة نادرة تجدونها في صحيح البخاري - [00:29:58](#)

ومعرفة من نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق الى الفهم ومعرفة من اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم شيخه وشيخه فصاعدا ومعرفة من اتفق اسم شيخه - [00:30:24](#)

والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به ككنية او لقب بوصف تتميز به ككنية او لقب فهي باقية اعلاما دالة على اصحابها - [00:30:41](#)

فهي باقية اعلاما دالة على اصحابها كما وضعت ذكر هذا ابو الحسن السندي الصغير في بهجة النظر في شرح نخبة الفكر وهو من

المواضع التي غمضت في هذه الرسالة واحسن من جلاها بكلامه هو رحمه الله تعالى فبين ان المقصود بالاسماء المجردة الاسماء التي لا تختص بما - [00:31:06](#)

به عن غيرها من لقب او كنية ومعرفة الاسماء المفردة والمراد بها الاسماء التي يتفرد بها صاحبها الاسماء التي يتفرد بها صاحبها فلا يعرف من سمي من الرواة بذلك الاسم غيره. فلا يعرف من سمي من الرواة - [00:31:33](#)

بذلك الاسم غيره كابيض بن حمال الأريبي رضي الله عنه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليس في رواية الكتب الستة من اسمه ابيض سوى هذا الراوي. ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة - [00:31:54](#)

ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة. ذكره المصنف في شرحه ذكره المصنف في شرحه ومعرفة اللقب واللقب ما دل على رفعة المسمى او دعائه ما دل على رفعة المسمى او هوانه. يعني ان يدل على مدح او يدل على ذم - [00:32:14](#)

ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء اولها القبائل وثانيها الاوطان بلادا او ضياعا او سكنا او سككا او مجاورة والضياع هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس والضياع هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس

يزرعونها - [00:32:38](#)

يخرجون غلتها يزرعونها ويستخرجون غلتها ويكون عليها خراج والسكك هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة والسكك هي

المحلات المضافة الى الطرق والازقة. فيقال سكة ال فلان او طريق ال فلان - [00:33:10](#)

والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة وتختص عرفا بالاقامة في بلد من بلدان المساجد الثلاثة. وتختص عرفا بالاقامة في بلد من بلدان المساجد الثلاثة مكة والمدينة والقدس للتعبد مكة والمدينة والقدس -

[00:33:32](#)

تعبد فيطلقون المجاورة معها فيقولون المكي جوارا او المدني جوارا او المقدسي جوارا. والثالث الصنائع والحرف ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه كالاسماء ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه كما تقدم في الاسماء - [00:33:59](#)

وقد تقع القبا اي تكون النسبة لقباً. ومن المهم ايضاً معرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف وفي

تعبيره بالرقى تجوز تسعه اتسعه اللغه ولا يليق بالمختصر - [00:34:26](#)

فان الولاء انما هو بالعتق فان الولاء انما هو بالعتق لا بالرق فهو ولاء عتق لا ولاء رق فهو كان رقيقاً ثم اعتقه معتق فصار مولى له

والحلف بكسر الحاء اصله المعاهدة والمعاهدة على التناصح - [00:34:50](#)

المعاهدة والمعاهدة على التناصر سيكون المنسوب اليه عقد قوما على النصره فنسب اليهم حلفا لا انه منهم وبقي وراء هذين نوع

ثالث وهو ولاء الاسلام ولاء الاسلام وهو ولاء رجل لمن اسلم على يديه. ولاء رجل - [00:35:12](#)

على لمن اسلم على يديه محبة له فصارت انواع الولاء ثلاثة ولاء عتق وولاء حلف وولاء لام جمعهن السيوطي في بيت واحد فقال ها

يا خالد ها ولا عتاقة ولاء حلف ولا عتاقة بدون الهمز لاجل الوزن ولا عتاقة ولا احلف - [00:35:39](#)

ولاء اسلام كمثل الجعفي ولا عتاقة ولا حلف ولاء ولاء اسلام كمثل الجعفي. واراد بالجعفي محمد ابن اسماعيل البخاري فانه نسب

جعفيا الى قبيلة الرجل الذي اسلم على يديه جده - [00:36:07](#)

وكان اسمه اليمان ابن اخنس الجوع في والمولى من اعلى يراد به مولى القوم يراد به مولى القوم والمولى من اسفل يراد به مولى

المولى قل هو المولى من اعلى يراد به مولى القوم - [00:36:27](#)

والمولى من اسفل مولى المولى هذا اصح اقوال اهل العلم في هذا الموضوع وبه جزم الشمي الاب في شرح نخبة الفكر وبه جزم

الشمي الاب لشرح نخبة الفكر والشمي الابن في شرح نظم ابيه عليها - [00:36:47](#)

وعنهما المناوي في المناوي في اليواقيت والدرر فاذا اعتق قوم مولى لهم ثم ملك ذلك المولى رقيقاً ثم اعتقه. فان الذين اعتقهم يقال

في حقه هو مولى من اسفل والمعتق يقال له مولى من اعلى باعتبار انه كان رقيقاً لغيره ثم عتق. ثم ذكر المصنف انواعاً اخرى من

علوم الحديث تنبغي - [00:37:10](#)

معرفتها وهي معرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل اي الاخذ عن الشيوخ وسني الاداء اي التحديث بمرويياته اي التحديث بمرويياته وصفة كتابة الحديث وعظه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه اما على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف. ومن المهم - [00:37:40](#)

ايضا معرفة سبب الحديث وهو سبب صدوره وهو سبب صدوره اي السبب الذي لاجله جاء هذا هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اي السبب الذي جاء لاجله هذا الحديث - [00:38:11](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقوله وقد صنف فيه بعض شيوخ قاضي ابي يعلى ابن الفراء. هو عمر ابراهيم العكبري الحنبلي. عمر ابن ابراهيم العكبري الحنبلي رحمه الله. صرح به المصنف في شرحه - [00:38:31](#)

ولعله عند تدوين هذه المقدمة ذهل عن اسمه ذهب عن اسمه ثم ارشد اليه بذكر احد مشاهير تلاميذه ثم افصح عنه في شرح هذه النخبة وهذه الانواع كما قال المصنف غالبها قد صنف فيها. وهي نقل محض اي معتمدة على - [00:38:51](#)

على النقل وهي نقل المحض اي معتمدة على النقل. والمحض هو الخالص والمحض هو الخالص وبهذا نكون قد فرغنا من معاني هذه الرسالة على ما يناسب المقام - [00:39:19](#)